

وزارة الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

قرار وزارى رقم ٥ لسنة ٢٠٢٣

بتاريخ ٢٠٢٣/١/٢

باعتتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (١/ب/٣١)

بمساحة ٢,٥ فدان بما يعادل ٢١٠٥٠٠ م^٢

الواقعة بالحوض رقم (٢) بالحزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر

المخصصة للسيد/ خالد زيدان عبد الحميد زيدان

لإقامة مشروع سكنى بمقابل عيني

وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ فى شأن إنشاء المجتمعات

العمرانية الجديدة ؛

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة

المجمعات العمرانية الجديدة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل مجلس الوزراء ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٩٤ لسنة ٢٠١٩ بتعيين وزير الإسكان

والمرافق والمجمعات العمرانية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم (٢٣٢) الصادر بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ بشأن اعتماد

القواعد والاشتراطات البنائية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجمعات

العمرانية الجديدة وفقاً لأحكام قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة الصادر بجلسته رقم (١٠٣) بتاريخ ٢٠١٧/٢/٢٦

بالموافقة على المذكرة المعروضة بشأن اقتراح التعامل مع الأراضى التى تسم إغساء

تخصيصها وفسخ عقدها مع شركة ٦ أكتوبر الزراعية لاستصلاح الأراضى فى ضوء

إمكانية تقنين وضع السادة المتعاملين مع الشركة ودراسة مدى إمكانية تغيير النشاط

من زراعى إلى عمرانى وذلك على النحو الموضح تفصيلاً بالمذكرة ؛

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة الصادر بجلسته رقم (١٢٩) بتاريخ ٢٠١٩/٨/٥
بالموافقة على إقرار بعض الضوابط الخاصة بأسلوب التعامل مع السادة
المتعاملين على الأراضي الملغى تخصيصها لشركة ٦ أكتوبر الزراعية لاستصلاح
وتعمير الأراضي بالحزام الأخضر والبالغ مساحتها ١٢٤٩٤ فدانا بمدينة ٦ أكتوبر
وبمساحة ٣١٢٠ فدانا شرق السكة الحديد بمدينة حدائق أكتوبر واشتملت تلك الضوابط
بينها العاشر على الاشتراطات البنائية لمشروعات التخطيط والتقسيم بأراضي
الحزام الأخضر ؛

وعلى عقد التخصيص المبرم بتاريخ ٢٠٢١/٨/٣١ بين هيئة المجتمعات
العمرائية الجديدة والسيد/ خالد زيدان عبد الحميد زيدان لقطعة الأرض رقم (١/ب/٣١)
بمساحة ٢,٥ فدان بما يعادل ٢١٠٥٠٠ م^٢ الواقعة بالحوض رقم (٢) بالحزام الأخضر
بمدينة ٦ أكتوبر بنشاط سكنى بمقابل عيني مع الاتفاق على تغيير نشاط قطعة الأرض
من استصلاح زراعى إلى سكنى ؛

وعلى الطلب المقدم من المخصص له قطعة الأرض الوارد برقم (٤٨٥٧١)
بتاريخ ٢٠٢٢/٤/١٤ بشأن استصدار القرار الوزارى واعتماد التخطيط والتقسيم
لقطعة الأرض رقم (١/ب/٣١) بمساحة ٢,٥ فدان بما يعادل ٢١٠٥٠٠ م^٢ الواقعة بالحوض
رقم (٢) بالحزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر لإقامة مشروع سكنى مرفقا به لوحة
المخطط العام للمشروع والتعهدات المقدمة من المخصص له ؛

وعلى كتاب جهاز تنمية مدينة ٦ أكتوبر الوارد برقم (٤١٣٠٧٣) بتاريخ ٢٠٢٢/٦/٢٠
مرفقا به عقد التخصيص وكامل موقف أرض المشروع ؛

وعلى كتاب جهاز تنمية مدينة ٦ أكتوبر الوارد برقم (٤٨٩٣١٣)
بتاريخ ٢٠٢٢/٩/١٥ مرفقا به صورة الرفع المساحى وكارت الوصف والمعاينة
ونسخ لوحات المشروع بعد المراجعة ؛

وعلى الإفادة بسداد المصاريف الإدارية المستحقة نظير المراجعة
الفنية واستصدار القرار الوزارى باعتماد التخطيط والتقسيم للمشروع الواردة
بتاريخ ٢٠٢٢/١٠/٢٣ ؛

وعلى التعهدات المقدمة والموقعة من المخصص له قطعة الأرض ؛
وعلى جدول عدم الممانعة من استصدار القرار الوزاري الموقع من القطاعات
والإدارات المختصة بالهيئة ؛
وعلى الموافقة الفنية لقطاع التخطيط والمشروعات بهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة
وجهاز مدينة ٦ أكتوبر بعد مراجعة المستندات والرسومات المقدمة من السيد/
خالد زيدان عبد الحميد زيدان باعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (٣١/ب/١)
بمساحة ٢,٥ فدان بما يعادل ٢م١٠٥٠٠ الواقعة بالحوض رقم (٢) بالحزام الأخضر
بمدينة ٦ أكتوبر لإقامة مشروع سكني بمقابل عيني ووفقاً لأحكام قانون البناء الصادر
بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولانتهه التنفيذية والقرار الوزاري رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩
وقرار مجلس إدارة الهيئة الصادر بجلسته رقم (١٢٩) بتاريخ ٢٠١٩/٨/٥ ؛
وعلى مذكرة السيد د. مهندس معاون السيد الوزير المشرف على قطاع
التخطيط والمشروعات بتاريخ ٢٥/١٢/٢٠٢٢ والمنتهية بطلب استصدار القرار
الوزاري المعروف ؛

قـــرر :

مادة ١ - يعتمد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (٣١/ب/١) بمساحة ٢,٥ فدان
بما يعادل ٢م١٠٥٠٠ (عشرة آلاف وخمسمائة متر مربع) الواقعة بالحوض رقم (٢)
بالحزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر والمخصصة للسيد/ خالد زيدان عبد الحميد زيدان
لإقامة مشروع سكني بمقابل عيني ، وذلك طبقاً للحدود الموضحة على الخريطة
المرفقة بهذا القرار والعقد المبرم بتاريخ ٢٠٢١/٨/٣١ ، والتي تعتبر جميعها مكملة
لهذا القرار .

مادة ٢ - يلتزم المخصص له بالتعهد الموقع منه باستمرار التعامل مع الهيئة
وجهاز المدينة وفقاً للطلب المقدم منه في تاريخ سابق على صدور حكم محكمة
القضاء الإداري بجلسة ٢٠٢٠/١/٢١ في الدعاوى أرقام ٤٢٢٥ لسنة ٢٠١٧ ق ،
٦٤٦٥٧ لسنة ٢٠١٧ ق ، ٦٤٤٣٤ لسنة ٢٠١٧ ق وبذات أسلوب التعامل واستغلال الأرض
بنشاط سكني والتنازل عن أعمال كافة آثار الحكم المشار إليه سلفاً مع اعتبار هذا
التعهد جزءاً لا يتجزأ من العقد المبرم بينه وبين جهاز المدينة .

مادة ٣- يلتزم المخصص له بعدم عرض وحدات المشروع للحجز أو البيع أو الإعلان عن المشروع للرأى العام إلا بعد موافقة الهيئة ووفقاً للقواعد والضوابط المتبعة فى هذا الشأن ، وبإزالة كافة المعوقات والإشغالات والمنشآت غير المقنن أوضاعها قبل البدء فى استصدار تراخيص البناء مع الالتزام بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢١٨٤ لسنة ٢٠٢٢ الخاص بإدراج ضوابط بيع وحدات مشروعات التطوير العقارى وإعداد ملحق للعقد المبرم يتضمن هذه الضوابط ، وفى حالة مخالفة ذلك يتم إلغاء هذا القرار واتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة فى هذا الشأن .

مادة ٤- يلتزم المخصص له بالاشتراطات البنائية المعمول بها كحد أقصى وبشرط عدم تجاوز قيود الارتفاع المسموح بها من قبل وزارة الدفاع .

مادة ٥- يلتزم المخصص له بتقديم الرسومات التنفيذية والمواصفات الفنية لأعمال شبكات المرافق فى إطار المخطط المقدم والمساحة المتعاقد عليها والبرنامج الزمنى المعتمد لدراساتها واعتمادها من الهيئة قبل البدء فى التنفيذ .

مادة ٦- يلتزم المخصص له بتقديم البرنامج الزمنى للمشروع للاعتماد من جهاز المدينة على أن يكون تنفيذ المشروع خلال خمس سنوات من تاريخ توفير المرافق الرئيسية (مصدر مياه إنشائى - طريق ممهد) .

مادة ٧- يلتزم المخصص له بموافاة جهاز المدينة المختص بالمستندات اللازمة لاستخراج التراخيص طبقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية .

مادة ٨- يلتزم المخصص له بتنفيذ المشروع على المساحة الواردة بالمادة (١) من القرار بعد استخراج التراخيص الواردة بالمادة (٧) من القرار ووفقاً للاشتراطات المرفقة والغرض المخصص له الأرض وبمراعاة البرنامج الزمنى المعتمد ، وفى حالة ثبوت ما يخالف ذلك يلغى هذا القرار ويتم اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة .

مادة ٩- يلتزم المخصص له بتوفير أماكن شحن للسيارات الكهربائية في حالة طلبها أو الموافقة على إقامتها بالمشروع من الجهات المختصة .

مادة ١٠- يلتزم المخصص له باعتماد رسومات وتصميم ومواصفات أعمال شبكة الاتصالات بالمشروع من الجهاز القومي لتنظيم الاتصالات .

مادة ١١- يلتزم المخصص له بتوفير أماكن انتظار للسيارات طبقاً للشروط المرفقة بالقرار والكود المصرى للجراجات وتعديلاته .

مادة ١٢- يلتزم المخصص له باستخدام أنظمة الطاقة الشمسية على النحو المعمول به بالهيئة .

مادة ١٣- يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

أ.د. مهندس/ عاصم عبد الحميد الجزار

الشروط المرفقة بالقرار الوزارى

المرفق باعتماد التخطيط والتقسيم لمشروع قطعة الأرض رقم (١/ب/٣١)

بمساحة ٢م^{١٠٥٠٠} بما يعادل ٢,٥ فدان

الواقعة بالحوض رقم (٢) بالحزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر

والمخصصة للسيد/ خالد زيدان عبد الحميد زيدان

لإقامة نشاط سكنى بمقابل عيني

وفقاً للتعاقد المبرم بين الهيئة وسيادته بتاريخ ٢٠٢١/٨/٣١

مساحة المشروع :

إجمالى مساحة أرض المشروع ٢م^{١٠٥٠٠} أى ما يعادل ٢,٥ فدان .

مكونات المشروع :

- ١- الأراضى المخصصة للاستعمال السكنى بمساحة ٢م^{٥٢١٦,٠٩} أى ما يعادل ١,٢٤٢ فدان وتمثل نسبة (٤٩,٦٧٧%) من إجمالى مساحة أرض المشروع ، بإجمالى مساحة مبنية بالدور الأرضى (F.P) ٢م^{١٥٥٧} بما يعادل ٠,٣٧١ فدان وتمثل نسبة (١٤,٨٢٩%) من إجمالى مساحة أرض المشروع .
- ٢- الأراضى المخصصة للبوابات وغرف الأمن (F.P) بمساحة ٢م^{١٨,٠٠} أى ما يعادل ٠,٠٠٤ فدان وتمثل نسبة (٠,١٧١%) من إجمالى مساحة أرض المشروع .
- ٣- الأراضى المخصصة للطرق الداخلية ومواقف انتظار السيارات بمساحة ٢م^{١٨٠٦,٨٧} أى ما يعادل ٠,٤٣٠ فدان وتمثل نسبة (١٧,٢٠٨%) من إجمالى مساحة أرض المشروع .
- ٤- الأراضى المخصصة للطرق الخارجية بمساحة ٢م^{٣١٨١,٠٤} أى ما يعادل ٠,٧٥٨ فدان وتمثل نسبة (٣٠,٢٩٦%) من إجمالى مساحة أرض المشروع .
- ٥- الأراضى المخصصة للمناطق الخضراء وممرات المشاة بمساحة ٢م^{٢٧٨,٠٠} أى ما يعادل ٠,٠٦٦ فدان وتمثل نسبة (٢,٦٤٨%) من إجمالى مساحة أرض المشروع .

المساحة المخصصة للإسكان :

الأراضي المخصصة للاستعمال السكنى بمساحة ٢٥٢١٦,٠٩م أى ما يعادل ١,٢٤٢ فدان وتمثل نسبة (٤٩,٦٧٧%) من إجمالي مساحة أرض المشروع ، بإجمالى مساحة مبنية بالدور الأرضى (F.P) ٢م ١٥٥٧م بما يعادل ٠,٣٧١ فدان وتمثل نسبة (١٤,٨٢٩%) من إجمالي مساحة أرض المشروع ، وطبقاً لجدول قطع الأراضي التالى :

رقم القطعة	مساحة القطعة (م ^٢)	مساحة الدور الأرضى (٢م) F.P	النسبة البنائية (%)	النموذج	عدد الوحدات	الارتفاع
١	٥٩٣,٠٩	٢٠١,٠٧٢	٣٣,٩٠	فيلا شبه متصلة	٢	تدرج + أرضى + لوز
٢	٥٢٥,٠٢	٢٠١,٠٧٢	٣٨,٣٠	فيلا شبه متصلة	٢	
٣	٥٩٣,٣٢	٢٠١,٠٧٢	٣٣,٨٩	فيلا شبه متصلة	٢	
٤	٨١٦,٦٢	٢٣٨,٤٤٦	٢٩,٢٠	فيلا شبه متصلة	٢	
٥	٨١٦,٦٢	٢٣٨,٤٤٦	٢٩,٢٠	فيلا شبه متصلة	٢	
٦	٤٨٢,٧٣	١١٩,٢٢٣	٢٤,٧٠	فيلا منفصلة	١	
٧	٤٠٤,٢٣	١١٩,٢٢٣	٢٩,٤٩	فيلا منفصلة	١	
٨	٤٠٤,٢٣	١١٩,٢٢٣	٢٩,٤٩	فيلا منفصلة	١	
٩	٥٨٠,٢٣	١١٩,٢٢٣	٢٠,٥٥	فيلا منفصلة	١	
الإجمالى	٥٢١٦,٠٩	١٥٥٧,٠٠			١٤	

الاشتراطات البنائية لمشروعات التخطيط والتقسيم بأراضى الحزام الأخضر

وفقاً لقرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم ١٢٩ لسنة ٢٠١٩ :

١- لا تزيد النسبة البنائية المسموح بها على مستوى المشروع بالكامل

على (١٥%) من إجمالي مساحة المشروع .

- ٢- الارتفاع المسموح به لمناطق الإسكان (أرضى + أول) وبما لا يتعارض مع قيود ارتفاع القوات المسلحة .
- ٣- النسبة البنائية للفيلات المنفصلة لا تزيد على (٤٠٪) من مساحة قطعة أرض الفيلا الواحدة وبما لا يتجاوز فى الإجمالى العام النسبة البنائية المسموح بها للمشروع والمقدرة بـ(١٥٪) من إجمالى مساحة أرض المشروع .
- ٤- يسمح بإقامة مرافق خدمات بدور السطح (٢٥٪ من مسطح الدور الأرضى) بما لا يشكل فى مجموعها وحدة سكنية وطبقاً للمادة (١٠٤) من اللائحة التنفيذية لقانون البناء الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ، وبما لا يتعارض مع قيود الارتفاع المسموح بها من قبل القوات المسلحة بالمنطقة .
- ٥- لا تزيد أطوال البلوكات المخصصة للاستعمال السكنى (قطع أراضى) على ٢٥٠م مقيسة من محور البلوك وفى حالة زيادة طول البلوك على ٢٥٠م يتم عمل ممر بعرض لا يقل عن ٦م وتكون المسافة من محور الممر ونهاية البلوك لا تزيد على ١٥٠م وطبقاً لقانون البناء الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية .
- ٦- المسافة بين البلوكات لا تقل عن ٦م كحد أدنى .
- ٧- الردود : ٤م أمامى - ٣م جانبي - ٦م خلفى ، وفى حالة كون واجهة قطعة الأرض بعرض أقل من ٢٢,٥م فيمكن أن يصبح الردود الجانبي ٢,٥م فقط .
- ٨- يسمح بإقامة دور بدروم بالمبنى السكنية يستخدم بالأنشطة المصرح بها للبدرومات والمعمول بها بالهيئة .
- ٩- يتم ترك ردود ٦م كحد أدنى من الحدود الخارجية والمباني داخل المواقع المطلة على الطرق المحيطة أو حدود الجار .
- ١٠- يتم الالتزام بتوفير مواقف انتظار سيارات طبقاً للكود المصرى للجراجات وتعديلاته .

١١- يسمح بإقامة غرف أمن وبوابات بالمشروع بحيث لا تزيد مساحة الغرفة الواحدة على ٢م^٢ وبارتفاع أرضى فقط وعلى أن تكون ضمن النسبة البنائية المسموح بها للمشروع (١٥٪) .

١٢- الكثافة السكنية المسموح بها للمشروع لا تزيد على ٤٥ شخصاً / فدان - والكثافة السكانية المحققة بالمشروع تقدر بـ ٢٥ شخصاً / فدان .

جدول المساحات المبنية للدور الأرضى على مستوى المشروع :

النسبة المئوية من إجمالى أرض المشروع	المساحة المبنية بالمتر المربع	البيان
١٤,٨٢٩%	١٥٥٧	الإسكان F.P
١,١٧١%	١٨,٠٠	البوابات وغرف الأمن F.P
١٥,٠٠%	١٥٧٥	الإجمالى

السيد/ خالد زيدان عبد الحميد زيدان

الإشتراطات العامة

- ١- يبلغ أقصى ارتفاع للمباني (أرضى + أول) ويسمح بإقامة دور البديوم بدون مسؤولية جهاز المدينة عن توصيل المرافق لدور البديوم ويستخدم بالأنشطة المصرح بها بدور البديومات (مواقف انتظار سيارات) .
- ٢- يلتزم المالك بقيود الارتفاع المفروضة من قبل وزارة الدفاع للمنطقة .
- ٣- النسبة البنائية المسموح بها لكامل أرض المشروع لا تزيد على (١٥%) بحد أقصى من مساحة أرض المشروع .
- ٤- لا يجوز إقامة أية منشآت في مناطق الردود .
- ٥- مرافق الخدمات بدور السطح بالمباني السكنية : هي الملحقات التي بنيت أعلى سطح البناء مثل آبار السلام والخزانات والغرف الخدمية التي لا تكون في مجموعها وحدة سكنية بل تكون تابعة في استعمالها لباقي وحدات البناء المقفلة المصرح بها على أن لا تزيد في مجموعها على (٢٥%) من المساحة المبنية بالدور الأرضي ووفقاً لإشتراطات الهيئة .
- ٦- يتولى السيد/ خالد زيدان عبد الحميد زيدان على نفقته تصميم وتنفيذ شبكات المرافق الداخلية من (مياه وصرف صحي وري وكهرباء وتليفونات وغاز) وتوصيلها بالمباني وذلك طبقاً للرسومات المعتمدة من الهيئة وأن يقوم المالك بتشغيل وصيانة المرافق الداخلية بكافة أنواعها .
- ٧- يتولى المالك على نفقته الخاصة تنسيق الموقع من ممرات وشبكة الري وأعمدة الإنارة الداخلية لممرات المشاة وتنفيذ البديومات والأرصفة والتبليطات والزراعة والتشجير والأعمال الصناعية والتكسيات وخلافه .

- ٨- يتولى المالك على نفقته الخاصة تنفيذ الطرق الداخلية ورصفها طبقاً للرسومات ومواصفات المعتمدة من الهيئة مع ربط الطرق الداخلية بالطرق الرئيسية .
- ٩- يلتزم المالك بالسماح لمهندسى الجهاز بمتابعة التنفيذ وإجراء التفطيش الفنى للاشتراطات البنائية والتراخيص الصادرة للمباني وكذا التفطيش الفنى واعتماد العينات الخاصة بشبكات المرافق وفقاً للمواصفات والرسومات المقدمة من المالك والمعتمدة من الهيئة وجهاز المدينة .
- ١٠- يتولى المالك اعتماد رسومات ومواصفات أعمال الكهرباء من شركة توزيع الكهرباء .
- ١١- يتولى المالك على نفقته الخاصة صيانة الأعمال الموضحة فى الفقرات (٦، ٧، ٨) .
- ١٢- يلتزم المالك بالبرنامج الزمنى المقدم منه والمعتمد من جهاز المدينة لتنفيذ مكونات المشروع .
- ١٣- يتم الالتزام بتوفير أماكن انتظار سيارات بمناطق الإسكان طبقاً للكود المصرى للجراجات وتعديلاته .
- ١٤- يلتزم المالك باعتماد رسومات وتصميم ومواصفات أعمال شبكة الاتصالات بالمشروع من الجهاز القومى لتنظيم الاتصالات .
- ١٥- يلتزم المالك بتوفير أماكن شحن للسيارات الكهربائية فى حالة طلبها أو الموافقة على إقامتها بالمشروع من الجهات المختصة .

١٦- يتم الالتزام بقانون البناء الموحد الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ، والاشتراطات الواردة بقرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم ١٢٩ لسنة ٢٠١٩


طرف ثانٍ

السيد/ خالد زيدان عبد الحميد زيدان


طرف أول

(إمضاء)

المطالبة بـ الأمانة العامة
طوره الإلكترونية لإعطاء رأيها
الهيئة العامة للغذاء والدواء
الجمهورية العربية السورية



والعدد ٨٤٠٠٠٠
١١١
١١١



١ - اسم المشروع: **مشروع إنشاء مبنى سكني في حي مصر الجديدة**

٢ - رقم الترخيص: **٢٠٢٣/١٠٠٠٠**

٣ - تاريخ الترخيص: **١٠/٠٤/٢٠٢٣**

٤ - رقم المخطط: **١٠٠٠٠/٢٠٢٣**

٥ - رقم المخطط: **١٠٠٠٠/٢٠٢٣**

٦ - رقم المخطط: **١٠٠٠٠/٢٠٢٣**

٧ - رقم المخطط: **١٠٠٠٠/٢٠٢٣**

٨ - رقم المخطط: **١٠٠٠٠/٢٠٢٣**

٩ - رقم المخطط: **١٠٠٠٠/٢٠٢٣**

١٠ - رقم المخطط: **١٠٠٠٠/٢٠٢٣**

١١ - رقم المخطط: **١٠٠٠٠/٢٠٢٣**

١٢ - رقم المخطط: **١٠٠٠٠/٢٠٢٣**

١٣ - رقم المخطط: **١٠٠٠٠/٢٠٢٣**

١٤ - رقم المخطط: **١٠٠٠٠/٢٠٢٣**

١٥ - رقم المخطط: **١٠٠٠٠/٢٠٢٣**


١٦ - رقم المخطط: **١٠٠٠٠/٢٠٢٣**

١٧ - رقم المخطط: **١٠٠٠٠/٢٠٢٣**

١٨ - رقم المخطط: **١٠٠٠٠/٢٠٢٣**

١٩ - رقم المخطط: **١٠٠٠٠/٢٠٢٣**

٢٠ - رقم المخطط: **١٠٠٠٠/٢٠٢٣**



١ - اسم المخطط: **١٠٠٠٠/٢٠٢٣**

٢ - اسم المخطط: **١٠٠٠٠/٢٠٢٣**

٣ - اسم المخطط: **١٠٠٠٠/٢٠٢٣**

٤ - اسم المخطط: **١٠٠٠٠/٢٠٢٣**

٥ - اسم المخطط: **١٠٠٠٠/٢٠٢٣**

٦ - اسم المخطط: **١٠٠٠٠/٢٠٢٣**

٧ - اسم المخطط: **١٠٠٠٠/٢٠٢٣**

٨ - اسم المخطط: **١٠٠٠٠/٢٠٢٣**

٩ - اسم المخطط: **١٠٠٠٠/٢٠٢٣**

١٠ - اسم المخطط: **١٠٠٠٠/٢٠٢٣**

١١ - اسم المخطط: **١٠٠٠٠/٢٠٢٣**

١٢ - اسم المخطط: **١٠٠٠٠/٢٠٢٣**

١٣ - اسم المخطط: **١٠٠٠٠/٢٠٢٣**

١٤ - اسم المخطط: **١٠٠٠٠/٢٠٢٣**

١٥ - اسم المخطط: **١٠٠٠٠/٢٠٢٣**

١٦ - اسم المخطط: **١٠٠٠٠/٢٠٢٣**

١٧ - اسم المخطط: **١٠٠٠٠/٢٠٢٣**

١٨ - اسم المخطط: **١٠٠٠٠/٢٠٢٣**

١٩ - اسم المخطط: **١٠٠٠٠/٢٠٢٣**

٢٠ - اسم المخطط: **١٠٠٠٠/٢٠٢٣**

رقم المخطط	اسم المخطط	رقم المخطط	اسم المخطط
١	١٠٠٠٠/٢٠٢٣	١١	١٠٠٠٠/٢٠٢٣
٢	١٠٠٠٠/٢٠٢٣	١٢	١٠٠٠٠/٢٠٢٣
٣	١٠٠٠٠/٢٠٢٣	١٣	١٠٠٠٠/٢٠٢٣
٤	١٠٠٠٠/٢٠٢٣	١٤	١٠٠٠٠/٢٠٢٣
٥	١٠٠٠٠/٢٠٢٣	١٥	١٠٠٠٠/٢٠٢٣
٦	١٠٠٠٠/٢٠٢٣	١٦	١٠٠٠٠/٢٠٢٣
٧	١٠٠٠٠/٢٠٢٣	١٧	١٠٠٠٠/٢٠٢٣
٨	١٠٠٠٠/٢٠٢٣	١٨	١٠٠٠٠/٢٠٢٣
٩	١٠٠٠٠/٢٠٢٣	١٩	١٠٠٠٠/٢٠٢٣
١٠	١٠٠٠٠/٢٠٢٣	٢٠	١٠٠٠٠/٢٠٢٣



